WDO

Women Development Organization
l'Organisation pour le Développement de la femme
منظمة تنمية المرأة

قرارات

الدورة العادية الثانية للمجلس الوزاري
لمنظمة تنمية المرأة

القاهرة - جمهورية مصر العربية
7 - 8 يونيو 2023

المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة **8 يونيو 2023**
الدورة العادية الثانية

البند (7) من جدول الأعمال **WDO/CoM2/RES.4**

تمكين المرأة اقتصادياً من خلال الشمول المالي والرقمي والمشروعات الخضراء والذكية في إطار التنمية المستدامة

إن المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة،

إذ يشير إلى المادة 21 من القواعد الإجرائية وطرق عمل منظمة تنمية المرأة والتي تنص في فقرتها الرابعة على أن "*للدول الأعضاء والمديرة التنفيذية صلاحية التقدم بمشاريع قرارات*".

وإذ يأخذ علماً بمشروع القرار المقدم من جمهورية مصر العربية بشأن " تمكين المرأة اقتصادياً من خلال الشمول المالي والرقمي والمشروعات الخضراء والذكية في إطار التنمية المستدامة" وجميع المقترحات ومساهمات الدول الأعضاء على مشروع القرار.

وبعد انتهاء مداولاته، قرر المجلس الوزاري:

1. اعتماد القرار المرفق واعتباره بمثابة خطة عمل، تعمل منظمة تنمية المرأة على تنفيذه.

قرار رقم 4 بشأن

تمكين المرأة اقتصادياً من خلال الشمول المالي والرقمي والمشروعات الخضراء والذكية في إطار التنمية المستدامة

إن المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة للدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي:

1- إذ يرحب بالأهمية التي توليها منظمة التعاون الإسلامي والدول الأعضاء للنهوض بوضع المرأة وتمكينها في كافة المجالات وإنشاء منظمة تنمية المرأة كمنظمة متخصصة تهدف إلى تمكين النساء والفتيات في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية ودعم وبناء القدرات والمهارات والكفاءات للمرأة ومنها في مجال تعزيز التمكين الاقتصادي والشمول المالي للمرأة.

2- وإذ يأخذ في الاعتبار خطة منظمة التعاون الإسلامي من أجل النهوض بوضع المرأة في الدول الأعضاء (أوباو) والتي اعتمدها المؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي حول دور المرأة في التنمية في دورته السادسة والتي عقدت خلال الفترة من 1 إلى3 نوفمبر 2016 بإسطنبول –الجمهورية التركية وكافة إجراءاتها التنفيذية.

3- وإذ يشير إلى القرارات الصادرة من المؤتمرات الوزارية لمنظمة التعاون الإسلامي للمرأة المعنية بالتمكين الاقتصادي للمرأة وأخرها قرار رقم 8/7-م بشأن تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة الصادر عن الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي للمرأة الذي عُقد بجمهورية مصر العربية خلال الفترة من 6 الى 8 يوليو 2021 وكافة القرارات الأخرى ذات الصلة بالنهوض بأوضاع المرأة والفتاة في دول منظمة التعاون الإسلامي.

4- وإذ يستذكر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) ووضع أحكام للمساواة في الوصول إلى العمل للمرأة (المادة 11)، وإتاحة الحقوق المتساوية في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية وإعلان منهاج عمل بيجين وكافة الاتفاقيات والآليات المعنية بالمرأة والفتاة لتعزيز حقوقهن الاقتصادية.

5- وإذ يؤكد على إدراك الدول الأعضاء لأهمية الشمول المالي والرقمي للمرأة ومحورية تنفيذ السياسات ذات الصلة بتعزيزه باعتباره عامل حاسم في تحقيق النمو الاقتصادي والتخفيف من حدة الفقر، والقضاء على الفجوة بين الجنسين التي لا تزال قائمة في الوصول إلى الخدمات المالية، وخاصة بالنسبة للنساء والفتيات.

6- وإذ يشير الى التحالف من أجل الشمول المالي (AFI)، الذي تم إنشاءه في 2008 وتملكه وتديره البنوك المركزية والمؤسسات المالية التنظيمية بهدف مشترك هو تعزيز الشمول المالي على المستوى القطري والإقليمي والدولي.

7- وإذ يستذكر المبادرة العالمية للشمول المالي المسؤول والمستدام " إعلان مايا Maya Declaration"، التي تم إطلاقها في منتدى السياسة العالمية (GPF) في المكسيك عام 2011، والتي تهدف إلى الحد من الفقر وضمان الاستقرار المالي للجميع وتركز على خلق البيئة المناسبة؛ وتنفيذ الإطار الصحيح؛ وضمان اتخاذ تدابير حماية المستهلك واستخدام البيانات لنشر وتتبع جهود الشمول المالي.

8- وإذ يشير إلى أن الشمول المالي يعني أن الأفراد والشركات لديهم إمكانية الوصول إلى المنتجات والخدمات المالية المفيدة وميسورة التكلفة التي تلبي احتياجاتهم – المعاملات والمدفوعات والمدخرات والائتمان والتأمين – التي يتم تقديمها بطريقة مسؤولة ومستدامة من قبل جميع شرائح المجتمع، بغض النظر عن الجنس أو العرق أو الدين أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي.

9- وإذ يؤكد على أن الشمول المالي يمثل هدف فرعي في ثمانية من الأهداف السبعة عشر الرئيسية من أهداف التنمية المستدامة 2030 ويحتل مكانة بارزة لتمكين أهداف أخرى، وان الادخار يؤدي إلى نتائج اقتصادية إيجابية للمرأة، مثل زيادة الإنتاجية والأرباح، وكذلك زيادة الاستثمار في الأعمال التجارية المملوكة للسيدات أو التي تديرها.

10- وإذ يشير الى أن الشمول المالي يسهل ويساعد المرأة والفتيات على التخطيط لحالات الطوارئ غير المتوقعة وكذلك الأهداف طويلة الأجل، ويمكنهن من استخدام خدمات مالية مثل الائتمان والتأمين، لبدء الأعمال التجارية وتوسيعها، والاستثمار في التعليم أو الصحة، وإدارة المخاطر، ومواجهة الصدمات المالية، والتي يمكن أن تحسن من مستوى جودة معيشتهن.

11- وإذ يقر بأن التقدم التكنولوجي والتكنولوجيا المالية "Fintech" تسمح بتوصيل الخدمات لعدد أكبر من الناس في أماكن أكثر وبتكلفة أقل من خلال تطبيقات تمكن القطاع المصرفي والشركات والمؤسسات المالية من استخدامها لتوسيع وصول الخدمات والمنتجات المالية للسيدات ولا سيما في القري.

12- وإذ يؤكد على أن وجود المرأة في مناصب صنع وإدارة القرار في المؤسسات المالية والاقتصادية والرقمية تعزز التفاعل مع الاحتياجات المختلفة من خلال وجود فريق متنوع، مما يزيد من الرضا ويسهم في بلورة فكر متنوع يؤدي إلى قرارات أفضل تسهم في تحقيق الاستقرار المالي ودعم النمو الاقتصادي.

13- وإذ يستذكر المبادرة الدولية لصاحب السمو الملكي ولى عهد المملكة العربية السعودية المعنية بتمكين المرأة السيبراني والتي تهدف الى معالجة التحديات المتمثلة في انخفاض مشاركة المرأة عالميا في مجالات الامن السيبراني.

14- وإذ يستذكر ما فرضته التحديات من انتشار جائحة كورونا والأوبئة وتداعياتها السلبية على المرأة وأسرتها، وما يفرضه من الحاجة إلى أهمية التوسع في الشمول المالي والرقمي وما يرتبط بمحورية نشر الوسائل الرقمية الموفرة للتكلفة للوصول إلى الأشخاص غير المشمولين مالياً ولا سيما المرأة بالمناطق الريفية، وذلك من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية الرسمية الرقمية المناسبة لاحتياجاتها والتي يتم تقديمها بشكل مسؤول وبتكلفة معقولة ومستدامة.

15- وإذ يشيد بالتزام مجموعة العشرين بتعزيز الشمول المالي في جميع أنحاء العالم وإعادة تأكيد التزامها بتنفيذ "المبادئ رفيعة المستوى للإدماج المالي الرقمي" لمجموعة العشرين عام 2017 والتي أكدت على "أهمية تعزيز الثقافة المالية وحماية المستهلك"، مع إبراز الفرص والتحديات التي تواجه الخدمات المالية الرقمية وتسهيل وصول الخدمات والمنتجات المالية بمختلف أنواعها للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم (SMEs) من أجل تعزيز وتشجيع مشاركة تلك الشركات في سلاسل القيمة العالمية المستدامة.

16- وإذ يستذكر "المبادئ التوجيهية للسياسات رفيعة المستوي المتعلقة بالشمول المالي الرقمي للشباب والمرأة والشركات الصغيرة والمتوسطة" لمجموعة العشرين لعام 2020 والتي تهدف لتقليص الفجوات الكامنة في الشمول المالي لدي الشباب والنساء والشركات الصغيرة والمتوسطة من خلال الخدمات المالية الرقمية، ومنها أيضاً انطلاق النسخة الثانية من "قمة مبادرة الشرق الأوسط الأخضر" يوم 7 نوفمبر 2022 م و"منتدى مبادرة السعودية الخضراء" يومي 11 و12 نوفمبر 2022 في مدينة شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية، تحت شعار: "من الطموح إلى العمل"، بالتزامن مع انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغيّر المناخ(COP27) ، في إطار العمل التشاركي الجماعي لمواجهة التحديات البيئية والمناخية الإقليمية والدولية".

17- وإذ يثمن الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في تنفيذ المبادرات الوطنية للمشروعات الخضراء ومنها "المبادرة الوطنية للمشروعات الخضراء الذكية" التي أطلقتها الحكومة المصرية، في إطار استضافة جمهورية مصر العربية ورئاستها للمؤتمر السابع والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ COP 27 في نوفمبر 2022، والتي تضمنت فئة خاصة بالمشروعات الخضراء الذكية للمرأة على مستوي كافة محافظات الجمهورية وذلك كمبادرة رائدة في مجال التنمية المستدامة والذكية والتعامل مع البعد البيئي وآثار التغيرات المناخية وكذلك يشيد باستضافة دولة الامارات العربية المتحدة للدورة الثامنة والعشرين من مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن التغيير المناخي COP28 في شهر نوفمبر 2023،وإطلاق مبادرة التغيير المناخي والمساواة بين الجنسين.

18- وإذ يشيد بجهود دولة الامارات العربية المتحدة في تخصيص جناح للمرأة في اكسبو 2020 في دبي، وذلك للتأكيد على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، كما يهدف الجناح الى التعرف على الدور المحوري الذي لعبته المرأة عبر التاريخ واسهام المرأة في النهوض والازدهار.

19- وإذ يشيد بالمساعدات التي قدمتها دولة الامارات العربية المتحدة والتي تقدر بحوالي 1,46 مليار دولار أمريكي وذلك لبرامج تمكين وحماية النساء والفتيات في الدول النامية من خلال المنظمات المتعددة الأطراف والصناديق الدولية.

وفى إطار تنفيذ خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة (أوباو) والقرارات الصادرة عن الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي للمرأة الذي عُقد بالقاهرة، بجمهورية مصر العربية، في 6-8 يوليو 2021، ووفقا لبرامج وسياسات تنمية المرأة في الدول الأعضاء وبغية تعزيز الشمول المالي للنساء والفتيات في الدول الأعضاء بالمنظمة، يقرر المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة للدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي:

1. **تشجيع الدول الأعضاء على وضع السياسات والاستراتيجيات والاجراءات التي تعمل على تمكين المرأة ومتابعة تقدمها اقتصادياً والوصول للنساء لاسيما في القري والمجتمعات النائية وتضمن وصول الدعم لها من أجل تحقيق النمو الشامل والمستدام.**
2. **دعوة الدول الأعضاء لتفعيل أدوات الشمول المالي والرقمي باعتبارها احدى الأدوات الهامة للتمكين الاقتصادي للمرأة وما يمثله حرمان المرأة من الوصول إلى الخدمات والمنتجات المالية من عائق أمام التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات، وما يشكله الشمول المالي والرقمي من هدف في ثمانية من الأهداف السبعة عشر من أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2030 وما يحتله من مكانة بارزة في تمكين أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2030 وفي تحقيق الأهداف الأخرى.**
3. **حث الدول الأعضاء علي دعم البيئة التنظيمية الخاصة بالسياسات اللازمة للشمول المالي وما يرتبط بذلك من وضع خارطة طريق على المستوي الوطني تستند علي الجمع بين أصحاب المصلحة المتنوعين بما في ذلك المنظمون الماليون ووزارات الاتصالات؛ واطلاق مبادرات وبرامج قومية كبيرة الحجم؛ وتنويع الخدمات المالية الرقمية وتوسيع عدد مقدمي الخدمات؛ وزيادة عدد نقاط الوصول النفاذية للمرأة مع التركيز على المناطق الريفية والنائية لتحقيق تغطية أشمل؛ والعمل علي التشجيع على استخدام الخدمات المالية بتوفير خدمات مالية مناسبة؛ ورقمنه المدفوعات ولا سيما المدفوعات الحكومية وكذلك رقمنه الخدمات المالية مثل الادخار والاقراض والتأمين لشمول المستفيدات ماليا، والعمل على نشر التوعية الرقمية والتثقيف المالي والرقمي للمرأة.**

4. **حث الدول الأعضاء على ضرورة تعاون الاليات الوطنية المعنية بشئون وتمكين المرأة مع البنوك المركزية في الدول على غرار التجربة المصرية في مذكرة التفاهم التي تم توقيعها بين البنك المركزي المصري والآلية الوطنية المعنية بتمكين المرأة في مصر (المجلس القومي للمرأة) للشمول المالي والتمكين الاقتصادي للمرأة في 2017 والذي يعد سابقة على مستوي العالم للعمل علي تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة وتدعيم فكرة مجموعات الادخار والإقراض والرقمة واستخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة.**
5. **تشجيع الدول الأعضاء على تعزيز التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص في دفع الجهود الوطنية لتعزيز الشمول المالي من خلال بناء القدرات والمساعدة التقنية والتمويل للمساهمة في تعزيز الإدماج المالي للمرأة.**
6. **التأكيد على أهمية وصول المرأة الي مناصب صنع القرار في القطاع المالي والاقتصادي والرقمي وما يرتبط بذلك من تشجيع الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة- وفقاً لأولوياتها الوطنية- للتنفيذ الفعال لنظام الحصص "الكوتة" للكوادر الواعدة من السيدات لزيادة مشاركة المرأة في صنع القرارات المالية والاقتصادية.**
7. **دعوة صانعي السياسات في الدول الأعضاء لتعزيز دور التكنولوجيا الرقمية والاقتصاد الرقمي وصياغة السياسات التي تؤكد على أهمية دمج استخدام التقنيات الرقمية الجديدة بشكل أكبر لضمان تحقيق هدفي تمكين المرأة اقتصاديا والمساواة بين الجنسين تماشياً مع أهداف التنمية المستدامة 2030 على غرار تجربة المملكة العربية السعودية في (برنامج تمكين المرأة في قطاع الاتصالات)، حيث حصل البرنامج على "جائزة عالمية لتمكين المرأة من الاتحاد الدولي للاتصالات ITU" في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات لعام 2020م، في مسار الريادة التقنية LEADERSHIP IN TECH بهدف تعزيز المساواة الرقمية بين الجنسين من خلال إبراز البرامج التي تعد نماذج ملهمة ومتميزة على مستوى العالم. كما حصل البرنامج على "شهادة تميز في القمة العالمية لمجتمع المعلومات WSIS " بفئة "بناء الطاقات" والذي يهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في قطاع الاتصالات ونشر الوعي وإثراء المعرفة الرقمية وتحفيز الابتكار وريادة الأعمال.**
8. **تشجيع الدول الأعضاء على بذل الجهود للتوسع في الاستثمار في التقدم التكنولوجي والتكنولوجيا المالية والابتكار بما يسمح بتوصيل الخدمات لعدد أكبر من الأشخاص في أماكن أكثر وبتكلفة أقل من خلال تطبيقات تمكن القطاع المصرفي والشركات والمؤسسات المالية من استخدامها لتوسيع وصول الخدمات والمنتجات المالية للسيدات ولا سيما في القري والمناطق النائية.**
9. **دعوة المؤسسات المالية الوطنية بالدول الأعضاء لنشر وتعزيز الوسائل الرقمية للشمول المالي الموفرة للتكلفة للوصول إلى المرأة غير المشمولة ماليا ولا سيما بالمناطق الريفية من خلال مجموعة من**

الخدمات المالية الرسمية الرقمية المناسبة لاحتياجاتها والتي يتم تقديمها بشكل مسؤول وبتكلفة معقولة ومستدامة كإجراء مضاد لأزمة انتشار الأوبئة وبخاصة فيروس كورونا.

10. دعوة الدول الأعضاء لدعم نماذج الأعمال الجديدة والتجارة الإلكترونية والتكنولوجيا المالية وتعزيز الخدمات والمنتجات المالية سريعة الاستجابة والمناسبة والتي تتسم بعدالة السعر وتلبي احتياجات النساء والفتيات وتساعد في بناء مرونتهن المالية من أجل الشمول المالي.

11. حث الدول الأعضاء على بذل الجهود لرفع التوعية والتثقيف المالي والرقمي والتشجيع على الادخار والإقراض لضمان وصول النساء والفتيات للخدمات والمنتجات المالية التي تتناسب واحتياجاتهن وتتسم بالجودة العالية والسعر المناسب.

12. تشجيع الدول الأعضاء على دعم الجهود اللازمة لحماية مدخرات المرأة لتصبح أكثر استقراراً وبخاصة في أوقات عدم الاستقرار الاقتصادي، وأقل عرضةً لتصفية الأصول لدفع النفقات غير المتوقعة والمصروفات الطارئة بما فيها تلك المتعلقة بالنفقات الطبية، مع العمل على تعزيز قدرات المرأة على السيطرة بشكل أكبر علي مدخراتها، بما من شأنه أن يؤدي إلى نتائج اقتصادية إيجابية.

13. دعوة الدول الأعضاء لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ مشروعات لنشر ثقافة الادخار والاقراض والدفع الالكتروني والتي تستثمر في النساء والفتيات علي المدي الطويل وتسعي لبناء قدرات كوادر بالمجتمعات البعيدة على الثقافة المالية والرقمية لتشكيل وكلاء التغيير وكوادر المستقبل في تعزيز ثقافة الشمول المالي والرقمي مثل مجموعات الادخار والاقراض الرقمية، مع التأكيد علي أهمية توفير برامج تنمية قدرات مختلفة تضمن اكتساب المرأة مهارات متعددة منها التركيز على التثقيف الرقمي، ومهارات استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال وريادة الأعمال، وإدارة المشروعات الصغيرة والتسويق الالكتروني للمنتجات بما يسهم في تمكين المرأة اقتصادياً.

14. دفع الجهود الوطنية للدول الأعضاء نحو صياغة برامج تعليم مالي شامل تستهدف النساء والفتيات، وتزويدهن بالمعارف والمهارات اللازمة لاتخاذ قرارات مالية مستنيرة، وإدارة شؤونهن المالية، ومحو أميتهن المالية، وما يرتبط بذلك من أهمية اضطلاع المؤسسات الإعلامية والتعليمية الوطنية بدورها في تقديم صورة أكثر توزاناً وواقعية عن دور المرأة في المجتمع وأهمية الشمول المالي والرقمي والتمكين الاقتصادي وتعزيز دورها وبخاصة في المشروعات الخضراء الذكية بهدف دمج المرأة في عجلة الإنتاج والتنمية.

15. دعوة الدول الأعضاء لتوفير الدعم اللازم لتعزيز وتشجيع مشاركة الشركات الخضراء المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة للمرأة في سلاسل القيمة العالمية المستدامة وإتاحة الفرص والعمل على

التحديات التي تواجه الخدمات المالية الرقمية وتسهيل الخدمات المالية وللشركات الخضراء المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم للمرأة (Green MSMEs).

16. دعوة صانعي السياسات الي أهمية دمج ودعم المشاريع الإنتاجية الخضراء واتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لتحفيز القيام بمشروعات خضراء وذكية من اجل الحفاظ على البيئة والانتقال العادل نحو اقتصاد اخضر ومستدام بيئياً وتوفير فرص عمل أكبر وتحسين نوعية الحياة للمرأة وأسرتها ومراعاة حقوق الاجيال القادمة.

17. حث الدول الأعضاء على دعم رقمنه التمويل متناهي الصغر للوصول الي مستهدفين بطريقة أسهل وتسهيل الإجراءات وتعزيز دمج التمويل متناهي الصغر في القطاع المالي الرسمي من خلال ادماج أكبر للبنوك التجارية لتوسيع نطاق الوصول إلى أسواق رأس المال، وكذلك مساعدة مقدمي الخدمات المالية التكنولوجية في التغلب على عقبات التكلفة التي تحول دون تقدم الشمول المالي.

18. تشجيع الدول الأعضاء على البحث وجمع البيانات حول الاحتياجات المالية وسلوكيات النساء والفتيات في الدول الأعضاء– وفقاً لأولوياتها الوطنية– من أجل توعية أفضل للسياسات والبرامج التي تعزز الشمول المالي.

19. حث الدول الأعضاء على العمل لمعالجة الأعراف الاجتماعية السائدة ومجابهة أي تمييز ضد المرأة وتغير الصور الذهنية النمطية السلبية عن أدوار المرأة، والتي تعتبر عائقا أمام تمكين المرأة اقتصاديا ووصولها الي سوق العمل. واتخاذ كافة التدابير اللازمة التي تسمح بتعزيز ودعم المرأة اقتصاديا وتضمن مشاركتها في سوق العمل لتحقيق التنمية وضمان النمو الاقتصادي وقيام مجتمعات أكثر شمولا.

20. تشجيع دفع الجهود لتحقيق التعاون الإقليمي والدولي في مجال دعم الشمول المالي للنساء والفتيات وتبادل أفضل الممارسات والخبرات والمعرفة بين الدول الأعضاء.

21. استشراف سبل تعزيز التعاون بين حكومات الدول الأعضاء والمؤسسات البحثية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي والمنظمات الأممية المعنية بشؤون المرأة–وفق الاستراتيجيات الوطنية للدول الأعضاء وأولوياتها وتماشياً مع أهداف التنمية المستدامة وذلك لدعم المشروعات المتعلقة بالشمول المالي والرقمي والمشروعات الخضراء والذكية الخاصة بالمرأة.

22. دعوة أصحاب القرار وصانعي السياسات في الدول الأعضاء، إلى تبني منظور "التنمية التي تقودها المرأة"، وذلك لتمكين المرأة على مستوى الوطني من صنع القرار.

تمكين وحماية واشراك المرأة الفلسطينية

إن المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة

إذ يشير إلى المادة 21 من القواعد الإجرائية وطرق عمل منظمة تنمية المرأة والتي تنص في فقرتها الرابعة على أن "*للدول الأعضاء والمديرة التنفيذية صلاحية التقدم بمشاريع قرارات*".

وإذ يأخذ علماً بمشروع القرار المقدم من دولة فلسطين بشأن " تمكين وحماية وإشراك المرأة الفلسطينية" وجميع المقترحات ومساهمات الدول الأعضاء على مشروع القرار.

وبعد انتهاء مداولاته، قرر المجلس الوزاري:

1. اعتماد القرار المرفق واعتباره بمثابة خطة عمل، تعمل منظمة تنمية المرأة على تنفيذه.

قرار رقم 5 بشأن

تمكين وحماية وإشراك المرأة الفلسطينية

إن المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة للدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي:

1- إذ يرحب بالأهمية التي توليها منظمة التعاون الإسلامي والدول الأعضاء للنهوض بوضع المرأة وتمكينها في كافة المجالات وإنشاء منظمة تنمية المرأة كمنظمة متخصصة تهدف إلى تمكين النساء والفتيات في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية ودعم وبناء القدرات والمهارات والكفاءات للمرأة ومنها في مجال تعزيز التمكين الاقتصادي والشمول المالي للمرأة.

2- وإذ يأخذ في الاعتبار خطة منظمة التعاون الإسلامي من أجل النهوض بوضع المرأة في الدول الأعضاء (أوباو) والتي اعتمدها المؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي حول دور المرأة في التنمية في دورته السادسة والتي عقدت خلال الفترة من 1 إلى 3 نوفمبر 2016 بإسطنبول – الجمهورية التركية وكافة إجراءاتها التنفيذية.

3- وإذ يشير إلى القرارات الصادرة من المؤتمرات الوزارية لمنظمة التعاون الإسلامي للمرأة المعنية بالتمكين الاقتصادي للمرأة وأخرها قرار رقم 8/7-م بشأن تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة الصادر عن الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي للمرأة الذي عُقد بجمهورية مصر العربية خلال الفترة من 6 إلى 8 يوليو 2021 وكافة القرارات الأخرى ذات الصلة بالنهوض بأوضاع المرأة والفتاة في دول منظمة التعاون الإسلامي.

4- وإذ يستذكر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) ووضع أحكام للمساواة في الوصول إلى العمل للمرأة (المادة 11)، وإتاحة الحقوق المتساوية في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية وإعلان منهاج عمل بيجين وكافة الاتفاقيات والاليات المعنية بالمرأة والفتاة لتعزيز حقوقهم الاقتصادية.

5- وإذ يؤكد على مطالبة المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته تجاه الشعب الفلسطيني، ومواصلة إيلاء الاهتمام الخاص لتعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات الفلسطينيات، وتكثيف الجهود الدولية في سبيل المضي قدما والتعجيل بإنهاء الاحتلال الاسرائيلي الذي طال أمده، استنادا إلى أحكام القانون الدولي وأسس ومرجعيات الإجماع الدولي لتحقيق حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما فيها حقوق النساء والفتيات، خاصة حق العودة والاستقلال وتقرير المصير.

6- وإذ يحث على مواصلة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في تقديم المساعدة والخدمات الملحة للنساء والفتيات الفلسطينيات، للتخفيف من وطأة المعاناة التي يعيشونها، أخذاً في الحسبان خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

7- وإذ يشجع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الراغبة للدعم المالي والتقني لدولة فلسطين من أجل تمكين المرأة الفلسطينية والنهوض بها؛ مثل مساعدة دولة فلسطين على تنفيذ توصيات هيئات معاهدات حقوق الإنسان والخاصة بتعزيز حقوق النساء والشابات الفلسطينيات في مختلف مناحي الحياة، خاصة توصيات لجنة السيداو، وتقديم الدعم التقني لدولة فلسطين بتوفير الخبراء في مجال مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير والاتفاقيات الدولية، من أجل النهوض بالمرأة الفلسطينية وحماية حقوقها.

8- وإذ يؤكد على دعم وتمكين وصول المرأة الفلسطينية لمواقع صنع القرار في المنظمات الدولية والإقليمية، بما فيها منظمة التعاون الإسلامي، والاستفادة من تجارب المرأة الفلسطينية في النضال والمقاومة ومواجهة الاحتلال الاستعماري لأرضها، وتكريس جهودها لتحقيق السلام.

وفي إطار تنفيذ خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة (أوباو) والقرارات الصادرة عن الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي للمرأة الذي عقد بالقاهرة بجمهورية مصر العربية في 6-8 يوليو 2021، ووفقا لبرامج وسياسات تنمية المرأة في الدول الأعضاء بالمنظمة، يقرر المجلس الوزاري لمنظمة تنمية المرأة للدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي:

1- تعزيز استفادة المرأة الفلسطينية من الموارد والبرامج المتاحة للمنظمة لتمكين المرأة الفلسطينية اقتصادياً لمجابهة حالات الفقر ومعدلات البطالة المرتفعة الناشئة من إجراءات الاحتلال.

2- تعزيز وتشجيع مشاركة الشركات الفلسطينية الخضراء والمتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في سلاسل القيمة العالمية المستدامة واتاحة الفرص والعمل على التحديات التي تواجه الخدمات المالية الرقمية.

3- تشجيع دفع الجهود لمساءلة الاحتلال عن جرائمه بحق النساء الفلسطينيات وضرورة توفير الحماية لهن من عنف الاحتلال.

4- حث الدول الأعضاء على تطوير خطاب مجتمعي حقوقي مناصر لقضايا المرأة، ووفقاً لتعريفات متوافق عليها وطنياً.

5- حث الدول الأعضاء على اشراك المرأة بمجال الوسائل البديلة لحل النزاعات.